دَورُ مُنظَّمة الأُمَمِ المُتَّحدَة فِي تَعضِيدِ الحَق فِي التَّنمِيةِ المستَدَامَة -"قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 لسنة 2000 أنموذجاً"

أ.م.د. وليد حســن حميـد الزيـاديّ
أستاذ القانون العام المساعد
جامعة القادسية ـ كلية القانون

الملخص

أضحى من الثابت لدى المتخصصين في مجال القانون وسواهم أن التنمية المستدامة هي التنمية التي تأخذ بعين الاعتبار الأبعاد الاجتماعية والبيئية والتكنولوجية إلى جانب الأبعاد الاقتصادية لحسن استغلال الموارد المتاحة لتلبية حاجيات الأفراد مع الاحتفاظ بحق الأجيال القادمة. إذ يواجه العالم خطورة التدهور البيئي الذي يجب التغلب عليه مع عدم التخلي عن حاجات التنمية الاقتصادية وكذلك المساواة والعدل الاجتماعي ومجاراة التطور التكنولوجي. ولا يمكن أن يتحقق ذلك مالم يكون للجهود الدولية وفي مقدمتها منظمة الأمم المتحدة دور واضح على الأصعدة كافة، ولو عُدنا قليلاً إلى الوراء لوجدنا مجلس الأمن - بوصفه أحد تشكيلات تلك المنظمة - أصدر العديد من القرارات سيما قراره المرقم 1325 الذي أشار وفي أكثر من موقع إلى ضرورة الاهتمام بحقوق الأجيال القادمة مركزاً في ذلك على تمكين المرأة في جميع مستويات صنع القرار في المؤسسات المحلية والدولية، وسواء أكانت هذه المؤسسات اقتصادية أم اجتماعية أم سياسية.

الكلمات المفتاحية: (التنمية المستدامة، منظمة الأمم المتحدة، مجلس الأمن الدولي)

The role of the United Nations in supporting the right to sustainable development "UN Security Council Resolution No. 1325of 2000as a model"

Dr. Waleed Hassan Hameed Al-Zaiady
Assistant Professor of Public Law
University of aL – Qadisiyah
College of law
waleed.hassan@qu.edu.iq

Abstract

It has become established among legal specialists and others that sustainable development is the development that takes into account the social, environmental and technological dimensions, in addition to the economic dimensions, to make good use of available resources to meet the needs of individuals while preserving the rights of future generations. The world is facing the danger of environmental degradation, which must be overcome without abandoning the needs of economic development, as well as equality, social justice and keeping pace with technological development , This cannot be achieved unless international efforts, primarily the United Nations, have a clear role at all levels. If we go back a little, we will find that the Security Council - as one of the formations of that organization - issued many resolutions, especially its resolution No. 1325, which indicated in more than one place the need to pay attention to the rights of future generations, focusing on empowering women at all levels of decision-making in local and international institutions, whether these institutions are economic, social or political.

Keywords: (Sustainable development, United Nations, Security Council)

المقدمة

من دون أدنى شك لا يمكن لأحد أن يتغافل عن أهمية التنمية المستدامة ودورها في التأثير الإيجابي على أنماط الإنتاج والاستهلاك، وعلاقتها بمظاهر السلوك البشري في مختلف أبعادها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والبيئية، ومن ثم كان السؤال: كيف يمكن تلبية احتياجات الأجيال الحالية بشكل متوازن دون أن نُعرض قدرة الأجيال المستقبلية على الحياة في هذه الأرض للخطر؟

إن الإجابة عن هذا التساؤل يستلزم البحث في تأصيل فكر التنمية المستدامة الذي يعمل على ترسيخ قيّم ومفاهيم ترتبط بعدة مكونات تُعبر عن خصائص حقيقية تتمثل في عملية تطوير المجتمعات، بشرط تلبية احتياجات الحاضر من دون المساس بقدرة الأجيال المستقبلية على تلبية احتياجاتها. من هنا يمكن القول إنَّ التنمية المستدامة أصبحت واحدة من الفرضيات التي تتبناها المجتمعات المعاصرة من أجل شراكة مستقبلية تفترض ـــــ بشكل عام ـــــ تغيير أنماط الحياة السائدة التي لا تزال تنتهجها الدول.

هذا وقد ساعدت المؤتمرات التي دعت إليها الأمم المتحدة على شيوع مفهوم التنمية المستدامة وذيوعها، وكان لهذه الدعوات الأثر الكبير في تعبئة الرأي العام العالمي من أجل اتخاذ قرارات مصيرية تُساهم في إضفاء الشرعية على مشاركة الدول المندرجة تحت مظلة الأمم المتحدة، لغرض وضع نهج كامل لعملية التنمية المستدامة[1].

ومن هذه القرارات قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 لسنة 2000 الذي يمثل انموذجاً لدعوة الأمم المتحدة إلى تبني ثلاث ركائز رئيسة لاستدامة التنمية؛ فالبشرية لاسيما شريحة النساء تمثل الركيزة الأولى الأساسية للتنمية، كونها نصف المجتمع والراعية للنصف الآخر، إذ تقع في صميم الاهتمامات المتعلقة بالتنمية المستدامة.

أما الركيزة الثانية من ركائز التنمية التي وردت في صلب هذا القرار تتمثل بدعوة مجلس الأمن للدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة وجميع الأطراف الأخرى لأخذ التدابير اللازمة في المسائل المتعلقة بمشاركة المرأة وازدياد تمثيلها في جميع مستويات صنع القرار في المؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية.

وأخيراً الركيزة الثالثة التي تتعرض لوجوب أعمال الحق في التنمية على نحو يكفل الوفاء بشكل منصف بالاحتياجات الإنمائية للأجيال الحالية والمقبلة للنساء عبر الأخذ بدمج النوع الاجتماعي في التدريب وحفظ السلم، وحماية المرأة إضافة إلى إدماج النوع الاجتماعي في جميع أنظمة تقارير الأمم المتحدة وآليات تنفيذ البرامج.

وترتيباً على ما تقدم سنتولى القاء الضوء على دور منظمة الأمم المتحدة في تعضيد الحق في التنمية المستدامة "قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 لسنة 2000 انموذجاً" بمبحثين تسبقهما مقدمة وتليهما خاتمة.

---

(1) يُنظر: فرانك برباج، فلسفة التنمية المستدامة: رهانات في نقد التنمية، ترجمة د. أيمن محمد مُنير، دار جامعة الملك سعود للنشر، الرياض، 2018، ص ه.

المبحث الأول: ماهية التنمية المستدامة

المبحث الثاني: الأساس القانوني والفلسفي للتنمية المستدامة

المبحث الأول

ماهية التنمية المستدامة

لقد بدأ الاهتمام بحق التنمية المستدامة في بادئ الأمر بشكل فردي من قبل بعض الدول انطلاقاً من حرصها على حقوق مواطنيها بما يضمن لهم الحياة الكريمة مستندة في ذلك إلى دساتيرها، ولم يكن موضوع التنمية المستدامة في الأساس ضمن اهتمام القانون الدولي حتى عام 1987 إذ عُقدت اللجنة العالمية للبيئة والتنمية (برونتلاند) أُولى جلساتها التي انبجس عنها تقرير (مستقبلنا المشترك)، والتي تُعد أول محاولة دولية جادة، بعد ذلك انعقدت أول قمة في البرازيل في عام 1992 بعنوان (قمة الأرض) والتي نجم عنها إنشاء لجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، ثم تلا هذه القمة عقد الدورة الاستثنائية التاسعة عشر للجمعية العامة للأمم المتحدة خلال الفترة من 23 ـــــ 27/ يونيو 1997 بمدينة نيويورك وسميت بـ (قمة الأرض + 5)، وفي هذه القمة تم تقييم التقدم المحرز في سبيل تنفيذ أعمال القرن الحادي والعشرين، وفي عام 2002 تم عقد مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في مدينة جوهانسبرغ بنوب أفريقيا، وعُرف هذا المؤتمر بـــ (مؤتمر ريو +10)، الذي ركز بشكل خاص على مواجهة الظروف التي تُهدد بشكل خطير التنمية المستدامة للشعوب، ولم يكن ذلك فحسب بل عقد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في عام 2012 في مدينة ريو دي جانيرو في البرازيل باسم (ريو + 20)، وشملت الوثيقة المنبثقة عن هذا المؤتمر ما سُمي بـــ (مستقبلنا الذي نصبو إليه)، وفيه تمت الإشارة إلى أعم التحديات التي تواجه الحكومات التي تتمثل في القضاء على الفقر، وهو تحدي لا غنى عن مواجهته لتحقيق التنمية المستدامة[2].

وبعد أن تحدثنا عن التأصيل التأريخي للتنمية المستدامة أضحى لزاماً علينا أن نُخصص هذا المبحث للحديث عن ماهية التنمية المستدامة، وذلك بعد تقسيمه على مطلبين، فأما المطلب الأول سيتضمن مفهوم التنمية المستدامة، وأما المطلب الثاني سيتعرض لأبعاد التنمية المستدامة.

المطلب الأول

مفهوم التنمية المستدامة

إن إلقاء الضوء على مفهوم التنمية المستدامة، يستلزم منا تقسيم المطلب المذكور إلى فرعين، فأما الفرع الأول سنتناول فيه التعريف بالتنمية المستدامة، بينما الفرع الثاني سنتطرق فيه إلى أهمية التنمية المستدامة وأهدافها.

([2]) لمزيد من التفاصيل يُنظر: علي ناصر أحمد الخولاني، الأمم المتحدة ودورها في تعزيز الحق في التنمية، بحث منشور في كتاب مجمع أبحاث مؤتمر آفاق التنمية في الوطن العربي "رؤية قانونية"، الغردقة، 2019، ص 249 ـــــ 253.

الفرع الأول

التعريف بالتنمية المستدامة

عرف البنك الدولي التنمية المستدامة بأنها " تلك العملية التي تهتم بتحقيق التكافؤ المتصل الذي يضمن اتاحة الفرص التنموية الحالية للأجيال القادمة، وذلك بضمان ثبات رأس المال الشامل أو زيادته المستمرة عبر الزمن"[3].

بينما منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) عرفت التنمية المستدامة بأنها "إدارة وحماية قاعدة الموارد الطبيعية وتوجيه التغيير التقني والمؤسسي بطريقة تضمن تحقيق واستمرار إرضاء الحاجات البشرية للأجيال الحالية والمستقبلية"[4].

وقد عرفته اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية على أنها: "التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر من دون المساس بقدرة الاجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة"[5].

وكان لبعض الفقه نصيب في ايجاد تعريف للتنمية المستدامة بأنها "الحفاظ على الفرص للأجيال القادمة مع وجود فكرة عامة بأن العدالة متداخلة بين الأجيال"[6].

ونحن من جانبنا نستطيع أن نوجد تعريفاً مانعاً جامعاً للتنمية المستدامة على إنها "تلك التنمية التي تضع نصب أعينها الأبعاد والاجتماعية والاقتصادية إلى جانب الأبعاد البيئية والتكنولوجية لحسن استغلال الموارد المُتاحة لتلبية احتياجات جميع أفراد المجتمع أخذتاً بعين الاهتمام حقوق الأجيال القادمة".

الفرع الثاني

أهمية التنمية المستدامة وأهدافها

أولاً: أهمية التنمية المستدامة

أرتبط الحق في التنمية المستدامة بتطور القانون الدولي لحقوق الأنسان، فقد أعتمد مؤتمر رجال القانون الأفارقة هذا الحق في الإعلان الصادر عن المؤتمر، وقد اختلفت الآراء في تحديد أهمية التنمية وتمحورت جميعها في ثلاثة اتجاهات[7]:

([3]) يُنظر: هشام عيسى الدلالي، حق التنمية المستدامة في قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2017، ص 28. و علي ناصر أحمد الخولاني، مرجع سابق، ص 251.

([4]) يُنظر: د. إسماعيل مخلف خضير و ضحى كريم شنيشل، التنمية المستدامة وحقوق الأجيال القادمة من منظور قرآني، بحث غير منشور، 2022، ص 6.

([5]) وتجدر الإشارة إلى أن هذا التعريف استند إلى تقرير (مستقبلنا المشترك) الذي انبثق عن اللجنة العالمية للبيئة والتنمية (برونتلاند) عام 1987، يُنظر: تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية، الذي قُدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في جلستها المرقمة (A/42/427) المُنعقدة في 4 أغسطس عام 1987.

([6]) يُنظر: د. سالم توفيق النجفي و د. أياد بشير الجلبي، البيئة والتنمية المستدامة (مقاربات اقتصادية معاصرة)، بحث منشور في مجلة تنمية الرافدين، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العدد (25)، 2003، ص 14.

الاتجاه الأول: يركز على استغلال الموارد الطبيعية من أجل رفع مستوى دخل الفرد والجماعة.

الاتجاه الثاني: يقوم على الاهتمام ببرامج التربية والتعليم والثقافة والاستثمار فيها هي المنطلق الحقيقي لعملية التنمية.

الاتجاه الثالث: ويرى الشمولية في مدلول التنمية بكافة أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها بوصفها مترابطة الأجزاء.

ثانياً: أهداف التنمية المستدامة

ليس للتنمية المستدامة هدف واحد، بل لها أهداف كثيرة ومتنوعة ويطول الحديث فيها، إلا أنه سيتم تلخيصها بما يأتي[8]:

أ- المحافظة على البيئة الطبيعية

ب حماية الموارد الطبيعية

ت استخدام التكنولوجيا النظيفة.

ث - المحافظة على الثروة المائية.

المطلب الثاني

أبعاد التنمية المستدامة

ان أبعاد التنمية المستدامة كثيرة ومتعددة، وسنقتصر في هذا المقام على الأساسية منها، فهنالك البعد الاجتماعي، ويليه البعد الاقتصادي، بعد ذلك البعد البيئي، وأخيراً البعد التكنولوجي، وترتيباً على ذلك يمكن بحثها بعد تخصيص فرع لكل إثنين منها، وذلك على النحو الآتي:

الفرع الأول

البعدين الاجتماعي والاقتصادي

ان دراسة البعدين: الاجتماعي والاقتصادي، تستدعي منا تسليط الضوء على البعد الاجتماعي، بعد ذلك البعد الاقتصادي[9].

([7]) يُنظر في ذلك: علي ناصر أحمد الخولاني، مرجع سابق، ص 249 ـــــ 250. ولمزيد من التفاصيل يُنظر: د. عمر سعد الله، حقوق الانسان وحقوق الشعوب، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 245 وما بعدها. و محمد الأمين مصطفى، الحق في التنمية ما بين الإعلانات والتطبيقات، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2010، ص 15 وما بعدها. و د. محسن فكيرين، القانون الدولي للبيئة، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص 30.

([8]) يُنظر: د. إسماعيل مخلف خضير و ضحى كريم شنيشل، مرجع سابق، ص 8.

أولاً: البعد الاجتماعي:

إن عملية التنمية المستدامة تتضمن تنمية بشرية تهدف إلى تحسين مستوى الرعاية الصحية والتعليم، فضلاً عن عنصر المشاركة، إذ تؤكَّد تعريفات التنمية المستدامة على أن التنمية ينبغي أن تكون بالمشاركة بحيث يُشارك الناس في صنع القرارات التنموية التي تؤثر في حياتهم حيث يشكل الإنسان محور التعريفات المقدمة حول التنمية المستدامة، والعنصر الهام الذي تشير إليه تعريفات التنمية المستدامة - أيضاً - هو عنصر العدالة أو الإنصاف والمساواة، وهناك نوعان من الإنصاف هما إنصاف الأجيال المقبلة والتي يجب، أخذ مصالحها في الاعتبار وفقاً لتعريفات التنمية المستدامة، والنوع الثاني هو إنصاف من يعيشون اليوم من البشر ولا يجدون فرصاً متساوية مع غيرهم في الحصول على الموارد الطبيعية والخدمات الاجتماعية، والتنمية المستدامة تهدف إلى القضاء على ذلك التفاوت الصارخ بين شرائح المجتمع. كما تهدف التنمية المستدامة أيضاً - في بعدها الاجتماعي - إلى تقديم القروض للقطاعات الاقتصادية غير الرسمية، وتحسين فرص التعليم والرعاية الصحية بالنسبة للمرأة.

ولو أسقطنا هذا البعد بجميع مدياته الاجتماعية على قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 لسنة 2000، لتبين أنه لو كُتب له التطبيق في جميع الدول التي صادقت عليه لكان هنالك انصاف لشريحة النساء بوصفها إحدى الشرائح المهمة في المجتمع لا بل أكثرها أهمية، كونه نص ولأكثر من موقع على حماية المرأة من العنف والتمييز المجتمعي الذي طالها لسنوات كُثر، وكذلك قضايا الجندر، فضلاً عن اتخاذ تدابير خاصة لحماية المرأة من العنف القائم على نوع الجنس، خاصة الاغتصاب وغيره من أشكال إساءة المعاملة الجنسية ومن أشكال العنف الأخرى.

ثانياً: البعد الاقتصادي:

تهدف التنمية المستدامة " sustainable development " بالنسبة للبلدان الغنية إلى إجراء تخفيضات متواصلة في مستويات استهلاك الطاقة والموارد الطبيعية والتي تصل إلى أضعاف أضعافها في الدول الغنية مقارنة بالدول الفقيرة، من ذلك مثلاً يصل استهلاك الطاقة الناجمة عن النفط والغاز والفحم في الولايات المتحدة إلى مستوى أعلى منه في الهند بـ 33 مرة.

ولو رجعنا لواقع المرأة من الناحية الاقتصادية في قرار مجلس الأمن رقم 1325 لسنة 2000 لوجدناه أكد ولأكثر من مرة ضرورة زيادة تمثيل المرأة على جميع مستويات صنع القرار في المؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية، ومنها المؤسسات الاقتصادية، فإذا ما كان لها الدور الأمثل في هذه المؤسسات قطعاً سيكون لها الكلمة فيما يتعلق برفع مكانة المرأة اقتصادياً، والسعي لجعلها في مركز اقتصادي أفضل عبر استصدار قرارات تُزيل التهميش المُزري الذي تتعرض له المرأة في معظم بلدان العالم.

([9]) يُنظر: د. إسماعيل مخلف خضير و ضحى كريم شنيشل، مرجع سابق، ص 7 و 8.

الفرع الثاني

البعدين البيئي والتكنولوجي

إنّ البحث في البعدين البيئي والتكنولوجي، يتطلب من الباحث أن يتناول كلاً منهما على انفراد، وذلك على النحو الآتي[10]:

أولاً: البعد البيئي:

تهدف التنمية المستدامة إلى تحقيق العديد من الأهداف البيئية، وتتمثل فيما يلي:

1. الاستخدام الرشيد للموارد الناضبة، بمعنى حفظ الأصول الطبيعية بحيث نترك للأجيال القادمة بيئة مماثلة، إذ إنه لا توجد بدائل لتلك الموارد الناضبة.
2. مراعاة القدرة المحدودة للبيئة على استيعاب النفايات.
3. ضرورة التحديد الدقيق للكمية التي ينبغي استخدامها من كل مورد من الموارد الناضبة، ويعتمد ذلك على تحديد قيمتها الاقتصادية الحقيقية، وتحديد سعر مناسب لها بناءً على تلك القيمة.
4. وأخيراً الهدف الأمثل للتنمية المستدامة هو التوفيق بين التنمية الاقتصادية والمحافظة على البيئة مع مراعاة حقوق الأجيال القادمة في الموارد الطبيعية خاصة الناضبة منها.

إنَّ الناظر للأهداف البيئية المذكورة سلفاً سيجد أن قرار مجلس الأمن رقم 1325 لسنة 2000 تحدث عنها بشكل ضمني وذلك عندما أشار إلى ضرورة تحقيق أهداف مستقبلية، ومن أمثلتها ألزمت خطط العمل الوطني لقرار 1325 أن تضمن احتوائها على المراقبة والتقييم لتحديد مؤشرات خاصة للتقدم وتحدد أدوار ومسؤوليات واضحة لمراقبة ومتابعة الأنشطة، ومنها النشاط البيئي، وتحسين أمن الفتيات والنساء وحمايتهن عبر التركيز على توفير الأمن البيئي من المخلفات الحربية سيما في وقت النزاع المسلح.

ثانياً: البعد التكنولوجي:

تستهدف التنمية المستدامة تحقيق تحولاً سريعاً في القاعدة التكنولوجية للمجتمعات الصناعية، إلى تكنولوجيا جديدة، أنظف وأكفأ وأقدر على الحد من تلوث البيئة، كذلك تهدف إلى تحولاً تكنولوجيا في البلدان النامية الآخذة في التصنيع، لتفادي تكرار أخطاء التنمية، وتفادي التلوث البيئي الذي تسببت فيه الدول الصناعية، ويشكل التحسن التكنولوجي الذي تستهدفه التنمية المستدامة، وسيلة هامة للتوفيق بين أهداف التنمية والقيود التي تفرضها البيئة، بحيث لا تتحقق التنمية على حساب البيئة.

وتجدر الإشارة إلى أن المتصفح لمحتوى قرار مجلس الأمن رقم 1325 لسنة 2000، قد لا يجد البعد التكنولوجي حاضراً لأول وهلة أو بشكلٍ مباشر، إلا أنه بمجرد القاء الضوء على المؤشرات التي جعلها فيما بعد على شكل أعمدة رئيسة وهي المنع، والحماية، والمشاركة، والتعافي والمساعدة، سيجد أنه مضطراً لتطويرها باستمرار، فعلى سبيل المثال لا الحصر أن مؤشر الوعي الجنساني في منع نشوب الصراع، ونظام الإنذار المبكر، وتحسين أمن النساء، والكشف على العنف الحاصل ضد المرأة جميعها بحاجة الى تطوير، وهذا التطوير يستلزم ضرورة الاستعانة بالوسائل التكنولوجية والأجهزة المعلوماتية المتطورة.

([10]) يُنظر: د. إسماعيل مخلف خضير و ضحى كريم شنيشل، مرجع سابق، ص 7 و 8.

المبحث الثاني

الأساس القانوني والفلسفي للتنمية المستدامة

إنَّ بحث الأساس القانوني والفلسفي للتنمية المستدامة، يستدعي دراسته عبر مطلبين اثنين، فأما المطلب الأول سيُخصص لتبيان الأساس القانوني للتنمية المستدامة، وأما المطلب الثاني سيتضمن الحديث عن الأساس الفلسفي للتنمية المذكورة.

المطلب الأول

الأساس القانوني للتنمية المستدامة

يعد قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم (1325) المتخذ بالإجماع في 31 تشرين الأول 2000، أحد الصكوك القانونية الدولية حول المرأة والسلام والأمن. وقد حث هذا القرار كلاً من مجلس الأمن والأمين العام والدول الأعضاء وجميع الأطراف الأخرى لأخذ التدابير اللازمة في المسائل المتعلقة بمشاركة المرأة في عمليات صنع القرار والعمليات السلمية وحمايتها، إضافة إلى إدماج النوع الاجتماعي في جميع أنظمة تقارير الأمم المتحدة وآليات تنفيذ البرامج.

وتبعاً لما تقدم سيتم تفصيل موضوع القرار المذكور عبر تقسيمه على فرعين إثنين، فأما الفرع الأول فسنتولى التطرق فيه فحوى القرار، بينما الفرع الثاني فسيتم إيداعه لبيان تطبيق القرار.

الفرع الأول

فحوى القرار

اعتمد القرار بالإجماع في أكتوبر عام 2000 بعد ضغط كبير من المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال النساء والسلام والأمن وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة[11]، بعد اقتراح تقدمت به نيتومبو ناندي ندايتوا، والتي أصبحت فيما بعد وزيرة شؤون المرأة في ناميبيا، عندما أخذت بلدها دورها في كرسي مجلس الأمن[12]، وكانت لممثلة بنغلادش في المجلس السفيرة أنورول تودهري إسهامات بارزة وذلك باستخدام دور بنغلادش كرئيس المجلس في جذب الاهتمام لإسهامات المرأة في السلام والأمن. وبقت تودهري داعية بارزة ومؤثرة للتطبيق الكامل لقرار 1325[13]، ولعبت مجموعة المنظمات غير الحكومية دوراً هاماً في

([11]) والذي خلفه الآن هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

([12])Cairns ،Janet (05-2003). "Why can't I lose weight? Martin Budd Why can't I lose weight? Thorsons 270 8.99£ 0007120656 0007120656". Primary Health Care. 23–23 :4 ع. 13 ج. DOI:10.7748/phc.13.4.23. s13. ISSN:5033-0264.

([13]) Chowdhury, Anwarul (31 October 2010). "A.K. Chowdhury: Women Are Essential for Sustainable Peace". Universal Peace Federation. Retrieved 17 December 2014. "Women Are Essential for Sustainable Peace".

الضغط على المجلس لعقد جلسات مفتوحة عن النساء والسلام والأمن والاستشارة لأعضاء المجلس بشأن اهمية القرار، وإمدادهم بالمعلومات القابلة للتطبيق[14].

ويعد تبني القرار بمثابة خط فاصل بالنسبة لتطور حقوق المرأة وقضايا الأمن والسلام، إذ يُعد أول وثيقة رسمية وقانونية تصدر عن مجلس الأمن يطلب فيها من أطراف النزاع احترام حقوق المرأة ودعم مشاركتها في مفاوضات السلام وفي إعادة البناء والاعمار التي تلي مرحلة النزاع والصراع[15].

كمَّا أن هذا القرار مهماً بالنسبة للمرأة على المستوى العالمي، لأنه أول قرار لمجلس الأمن يهدف إلى ربط تجربة النساء في النزاعات المسلحة بمسألة الحفاظ على السلام والأمن الدوليين، إذ دعا إلى[16]:

1. زيادة مشاركة المرأة في جميع مستويات صنع القرار وفي عمليات حل الصراعات والمشاركة بقوات حفظ السلام وفي المفاوضات.
2. القدرة الاستيعابية لقضايا الجندر لدى العاملين في عمليات حفظ السلام والتدريب عليها.
3. تناول قضايا الجندر في أوقات السلام وتسريح الجيش وإعادة الإدماج.
4. احترم حقوق السكان المدنيين واللاجئين والمشردين داخلياً.
5. حماية المرأة من العنف الجسدي والتمييز.
6. تجنب العفو عن الجرائم التي وقعت في الحرب ضد المرأة.

وعليه فإن المكونان الرئيسان للقرار سالف الذكر هما: مكافحة العنف الجنسي أثناء الصراع المسلح، وزيادة مشاركة المرأة في عمليات السلام والمؤسسات السياسية. وقد قاد هذا القرار إلى زيادة الاهتمام داخل الأمم المتحدة بتعميم المنظور بين الجنسين، وتقييم تأثير السياسات المختلفة على المرأة والرجل، والبرامج الأساسية التي تطبق القرار هي هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وإدارة عمليات حفظ السلام، وهنالك بعض البرامج الأخرى التي تنفذ أعمالهم[17].

([14]) Tryggestad ،Torunn L. (12 2009 أغسطس). "Trick or Treat? The UN and Implementation of Security Council Resolution 1325 on Women, Peace, and Security". Global Governance: A Review of Multilateralism and International Organizations. 557–539 :4 ع. 15 ج. DOI:10.1163/19426720-01504011. ISSN:1075-2846.

([15]) "Security Council Resolution 1325". رابطة النساء الدولية للسلام والحرية.

([16]) Chowdhury ،Anwarul (31 2010 أكتوبر). "A.K. Chowdhury: Women Are Essential for Sustainable Peace". Universal Peace Federation.

Tryggestad ،Torunn L. (1 2009 أكتوبر). "Trick or treat? The UN and implementation of security Council resolution 1325 on women, peace, and security". Global Governance. Lynne Rienner Publishers.

([17]) S/2010/173 - E - S/2010/173

ومنذ صدور القرار في أكتوبر عام 2000 تم اتخاذ العديد من الخطوات لتنفيذه في أنحاء العالم. وهكذا ساعد هذا القرار التاريخي النساء في التغلب على الكثير من الصعاب التي كانت تعوق اشتراكهن في قضايا السلام والأمن الإنساني، وعلى الرغم من هذه الجهود الحكومية وغير الحكومية فإنه مازالت هناك "فجوة وعي" كبيرة في العالم العربي فيما يتصل ببنود هذا القرار الهام.

ومن الجدير بالذكر أن قرار مجلس الأمن (1325) حث الدول الأعضاء على ضرورة زيادة تمثيل المرأة على جميع مستويات صنع القرار في المؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية وفي آليات منع نشوب الصراعات وإدارتها وحلها، كما دعا الأطراف في الصراعات المسلحة إلى اتخاذ تدابير خاصة لحماية المرأة والفتاة من العنف القائم على نوع الجنس، خاصة الاغتصاب وغيره من أشكال إساءة المعاملة الجنسية ومن أشكال العنف الأخرى في حالات الصراع المسلح كافة. وكان الأمين العام قد أطلق حملة عالمية في آذار/ مارس 2008 لإنهاء العنف ضد النساء بما فيه العنف الجنسي أثناء الصراعات، وأشار الأمين العام في حينه إلى أن الأمم المتحدة يمكن أن تعمل بقوة أكبر عندما يعتمد مجلس الأمن قرارات ذات لهجة قوية حول العنف الجنسي ودعا إلى أن تضم مهام بعثات الأمم المتحدة بنوداً واضحة حول حماية النساء والأطفال في الصراعات المسلحة[18].

وتجدر الإشارة إلى أن هنالك محاولات سبقت اتخاذ القرار، إذ تضمن المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين 1995 فصلاً كاملاً يركز على المرأة والسلام والأمن. وخلال التسعينيات، كان لدى مجتمع المنظمات غير الحكومية قلقاً متزايداً من التأثير السلبي للحرب على المرأة، خاصة مع الانتشار الواسع للعنف الجنسي في الحرب الأهلية بالبوسنة وغرب إفريقيا ورواندا. وكان النشطاء غاضبين أيضاً من العوائق التي واجهت النساء للدخول في محادثات السلام والتأثيرات السلبية لتجارب النساء فيما بعد الحرب، وقد أعطت السنوية الخامسة لمؤتمر بكين (بكين+5) زخماً هاماً للتقدم في مسألة المرأة والسلام والأمن بالأمم المتحدة.

وكما أشرنا سلفاً للمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني دور بارز في تاريخ واعتماد القرار نظراً لجهودهم الملحوظة، والتي ساعدت في مسودة القرار. وكان اليومان اللذان خُصصا لنقاش القرار هما المرة الأولى التي يخصص فيها المجلس نقاشاً عن المرأة[19].

الفرع الثاني

تطبيق القرار

عقب صدور قرار 1325 بحوالي عامين، بدأ مجلس الأمن بتشجيع تطوير خطط العمل الوطني كأداة يمكن للدول الأعضاء استخدامها لتفصيل الخطوات التي تتخذها من أجل تحقيق أهداف القرار، وبحلول سبتمبر 2016، تبنت 63 دولة تلك الخطة، وتعالج خطة العمل الوطني السياسات السياسية والاجتماعية والأمن البشري وتتطلب في الغالب تنسيق متداخل، وكثير من خطط العمل الوطني للدول المانحة

([18]) Cockburn ،Cynthia (2011). "Snagged On The Contradiction: NATO, UNSC Resolution 1325, and Feminist Responses"

Women and peace and security: Report of the Secretary-General". United Nations Security Council.

([19])https://web.archive.org/web/20170417182649/http://www.cynthiacockburn.org/BlogNATO1

تهدف إلى تركيز وتحديد وتوثيق التزامهم بنشر مبادئ القرار، وفي البلدان المحورية، والنامية والمتأثرة بالصراعات تستخدم برنامج العمل الوطني لدعم مشاركة المرأة داخلياً في السياسة وعمليات السلام، وذلك إلى جانب توضيح التزامها الداخلي بمحاربة العنف القائم على الجنس والنوع. حالياً أوروبا بـ27 دولة وإفريقيا بـ19 هما أكثر المناطق لتنفيذ خطة العمل الوطني[20].

وبينما تتزايد عدد الدول التي تتبنى خطة العمل الوطني سريعاً مع بداية مرور عشر سنوات على صدور القرار (في عام 2010) ومرور 15 عاماً (2015)، فهناك 32% فقط من الدول الأعضاء بالأمم المتحدة هم الذين نفذوا خطة العمل الوطني. وتوجد فجوة كبيرة في الدول المساهمة بقوات وأفراد شرطة في مهام حفظ السلام، فالدول الأربع الكبار الذين يمدون بعثات حفظ السلام بقوات وأفراد شرطة وخبراء عسكريين لم يتبنوا خطط العمل الوطني بعد[21].

وعند الرجوع إلى عام 2009، نجد أن الأمانة العامة تُنادي بتطوير عدد من المؤشرات لمتابعة تنفيذ هذا القرار، واستخدمت هذه المؤشرات في برامج الأمم المتحدة، وتبنت بعض الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية هذه المؤشرات أيضاً. وترتكز المؤشرات التي تم تطويرها على أربعة أعمدة رئيسية وهي المنع، والحماية، والمشاركة، والتعافي والمساعدة[22].

1. **المنع:** ويركز على منع العنف القائم على الجنس والنوع الاجتماعي، وكذلك الوعي الجنساني في منع نشوب الصراع، ونظام الإنذار المبكر. ويتضمن ذلك منع الاعتداء والاستغلال الجنسي من جانب قوات حفظ السلام.
2. **الحماية:** وتتضمن تحسين أمن الفتيات والنساء، وتحسين صحتهم الجسدية والعقلية، وأمنهم الاقتصادي وحياتهم بشكل عام. وتركز أيضاً على تحسين حقوق النساء والفتيات وحمايتهم القانونية.
3. **المشاركة:** وتشير إلى تعزيز مشاركة النساء في عمليات السلام، وزيادة أعداد النساء في جميع منظمات صنع القرار، وزيادة الشراكة مع المنظمات النسائية المحلية. وتتضمن المشاركة أيضًا زيادة مساهمة النساء في المناصب العليا بمنظمة الأمم المتحدة، كمنصب الممثل الخاص ومهام وعمليات حفظ السلام.
4. **جهود التعافي والمساعدة:** تتضمن توزيع مساوٍ للمساعدة الدولية للنساء والفتيات، وتضمين المنظور الجنساني في جهود التعافي والمساعدة.

وتتضمن المؤشرات الخاصة مراقبة الأرقام المرتبطة بالنتائج، مثل أرقام النساء المشاركات في مفاوضات السلام، وعدد الأدلة العسكرية التي تتضمن مقاييس لحماية المرأة، أو عدد القضايا المحقق فيها عن العنف ضد المرأة.

وحقيقٌ بالذكر أنَّ هذا القرار قد واجه عدة تحديات عند تطبيقه، فمن أجل محاسبة المنفذين، ألزمت خطط العمل الوطني لقرار 1325 أن تضمن احتواء إطار عمل للمراقبة والتقييم لتحديد مؤشرات خاصة للتقدم وتحدد أدوار ومسؤوليات واضحة لمراقبة ومتابعة الأنشطة. وأيضاً بعض خطط العمل الوطني تخصص تمويلاً من أجل التطوير والتنفيذ؛ وأظهر استبيان عن خطط العمل الوطنية صدر في عام 2014، إذ

([20])"national action plan".

([21])"Troop and police contributors. United Nations Peacekeeping".

([22])https://web.archive.org/web/20180508110727/http://www.un.org/en/peacekeeping/documents/10year_impact_study_1325.

إنّ معظم التمويل يتجه إلى محاربة العنف القائم على الجنس والنوع، وزيادة مشاركة النساء في عمليات السلام، بينما الفجوة الأكبر في التمويل تكمن في إصلاح قطاع الأمن وإتاحة العدالة[23].

وقد اعتمدت الحكومة العراقية خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 (المرأة، السلام، الأمن) في نيسان 2014 ضمن اقراره للاستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة العراقية للأعوام 2014-2018.

وإلى جانب خطط العمل الوطنية توجد خطط العمل المحلية وخطط العمل الإقليمية، فبالنسبة لخطط العمل المحلية هي طريقة لتنفيذ القرار على مستوى المجتمعات المحلية. فاتخذت بعض البلدان مثل صربيا وسيراليون والفلبين آليات محلية لتنفيذ القرار. وتبنت بعض المنظمات الإقليمية خطط عمل إقليمية منها الاتحاد الأوروبي، وحلف شمال الأطلسي، والمجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، ومنتدى جزر المحيط الهادئ، وتنسق خطط العمل الإقليمية الأولويات الإقليمية لتركز على النساء والسلام والأمن، وتساعد في توجيه وترتيب أولويات برامج وتمويل المنظمات الإقليمية في هذا الموضوع، واستخدم الناتو هذا القرار لزيادة معدلات النساء في الشؤون العسكرية، إذ أزاد سبعة من أعضاء الحلف من مشاركة النساء في المجالات العسكرية بوصفه من أهداف تطبيق القرار[24].

ومن نافلة القول لا يمكن بأي حال من الأجوال نسيان دور المنظمات غير الحكومية، إذ تمارس دوراً مهماً في تنفيذ هذا القرار. وقد ضغطت على الحكومات الوطنية لتطوير خطط العمل الوطني، وتعمل كثير منها كهيئة رقابة على الحكومات لمحاسبتهم على التزاماتهم تجاه تلك الخطط[25]، وتستخدم المنظمات غير الحكومية الشعبية -خاصة تلك المعنية بالمرأة- هذا القرار في الدول التي تعاني من آثار الصراع للضغط على حكوماتهم من أجل الامتثال لهذا القرار في عدد من القضايا منها المرأة في مفاوضات الصراع، أو محاسبة قوات حفظ السلام على الاعتداء والاستغلال الجنسي لها[26].

وتجدر الإشارة في هذا الجانب إلى أن المنظمات غير الحكومية ذات الطابع الدولي تزاول دوراً محورياً في نشر معلومات عن القرار بين المنظمات غير الحكومية الشعبية وتدريب الممثلين المحليين على القرار وكيفية استخدامه[27].

المطلب الثاني

الأساس الفلسفي للتنمية المستدامة

([23])""Financing for the Implementation of National Action Plans on UN Security Council Resolution 1325: Critical for Advancing Women's Human Rights, Peace and Security""

([24])https://web.archive.org/web/20170417182649/http://www.cynthiacockburn.org/BlogNATO 1325.

([25])"A Survey of UN 1325 National Action Plan Mechanisms for Implementation, Monitoring, Reporting and Evaluation""

([26])"Mainstreaming Gender in UN Security Policy: A Path to Political Transformation?""

([27])"Global Network of Women's Peacebuilders"

سيضم هذا المطلب بين دفتيه الأساس الفلسفي للتنمية المستدامة، إذ سيتم دراسته عبر فرعين مترابطين، فأما الفرع الأول سنتحدث فيه عن فلسفة التنمية المستدامة، وأما الفرع الثاني سنوضح فيه جدلية التخطيط والتنمية المستدامة.

الفرع الأول

فلسفة التنمية المستدامة

يستند اصطلاح التنمية المستدامة أو القابلة للاستدامة على ثنائية التصور، فمن جهة نجد أن المفهوم الأساسي للتنمية (الاقتصادية والاجتماعية والبشرية) يمكن – ويجب – المحافظة عليه لكافة المجتمعات المعاصرة، ولكن يجب - من جهة أخرى - أن يعتمد هذا المفهوم على التغيير الحتمي والجذري لآلياتها وفقاً لاعتبارات تقنية وأخلاقية وسياسية، وتبعاً لذلك يساهم مفهوم التنمية المستدامة في اتفاق مقتضاه يؤدي إلى زيادة الموارد المرتبطة بالوسائل التجريبية أكثر من الموارد ذات الصلة بالإجراء المنهجي والنمطي تحديداً، فمن ناحية نحن نعتقد أن التنمية الاقتصادية -وبشكل عام ما يتعلق منها بالشأن الصحي والتعليمي والثقافي - تشكل ضرورة ملحة تُتيح لنا معالجة تفاقم حدة الفقر على وجه الخصوص[28].

وعندما يتم الحديث عن التنمية المستدامة، إنما يتم التحدث عن برنامج متطور يهدف إلى إصلاح شامل للأوضاع ويحتفظ بكامل فاعليته هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن وجود "نموذج آخر للتنمية" - بصورة توافقية غير محددة المعالم - يفترض أن يكون ضرورياً؛ بغية السعي إلى التكيف الاقتصادي حسب الاحتياجات والمنافع الحقيقية، بدلاً من الرفاهية الاستهلاكية والمنفعة الوهمية، ففي حين يُعد التكيف الاقتصادي أقل استنزافاً للموارد الطبيعية وللمجتمعات والثقافات وللدول وللطبيعة، فإن تقاسم الثروات الإنتاجية والتبادلية يُعد الأكثر إنصافاً.

فمن الناحية العملية تستوجب التنمية المستدامة وجود علاقة بين مستوى الحياة اليومية وبين القرارات ذات الأبعاد الشاملة التي يمكن ان نصفها عادةً بالسياسية، وهنا ترتبط السياسات الكبرى بالسياسات الصغرى، ولهذا يجب أن نتذكر أن طابع التدرج عند (أُرسطو) يُتيح للإنسان وسائل وغايات، وعندئذ يتلخص البحث عن السعادة في أعلى درجاتها، وعبر هذه الحياة السعيدة يمكن للمشترك السياسي أن يُعمَّ ويكتمل[29].

زد على ذلك أنّ التحسن التدريجي في ظروف البشر يعد رغبة جماعية لا يمكن التخلي عنها، وهذا التحسن يتحقق بشكل عام ومُنصف من دون أن نُعرّض للخطر – على المدى القصير أو المتوسط – فُرَص حياة الأجيال القادمة، وحقيقٌ بالذكر هنالك تحديات كبيرة للمعارف والخبرات منذ انطلاق الثورة الصناعية ولغاية الآن، لذلك فإن الأمر يتطلب تكنولوجيا ذات كفاءة عالية خصوصاً في مجال انتاج الطاقة واستهلاكها، كما يستدعي إعادة تقييم للمساعدات المخصصة للتنمية من جانب المجتمع الدولي[30].

([28]) يُنظر: فرانك برباج، مرجع سابق، ص 4 ـــــ 5.

([29]) يُنظر: أرسطو، السياسات، ج1 و ج3. وكذلك أرسطو، أخلاق إلى نيكو ماك، ج1. أشار إليهما: فرانك برباج، مرجع سابق، ص 5.

([30]) يُنظر: فرانك برباج، مرجع سابق، ص 6.

وبعد كل ذلك من الممكن أن يُبرز تساؤل مفاده: ان إطلاق مفهوم التنمية المستدامة وتنفيذه يرتكز على آليات قَيِّمة للغاية، وترتيباً على ذلك فهل التنمية المستدامة قضية فكرية واضحة مرتبطة بآراء يمكن النظر فيها؟ أم أنها قضية جدلية غامضة؟

للإجابة عن ذلك نقول: إن ما نشهده من دخول التنمية المستدامة إلى حلبة النزاعات إنما هو استمرار للضبابية التي تكتنفها، ولهذا فإن الغموض الذي يلف هذا المشهد يُنتظر تسليط الضوء عليه، وبافتراض حقيقة ما يقوله (باسكال) عن الظروف غير الملائمة للإنسان التي تؤدي به إلى الانسياق وراءها.

ومن الجدير بالذكر أنه من المهم لا بل الأهم في وقتنا الحاضر أن يتوقف الدور التشريعي عن تقييد الآمال والقيم الاجتماعية السائدة، وأن ينحصر دوره في قدرته على التعبير بتوازُن عن الحقوق الإنسانية الأساسية (المتعلقة بالأجيال الحالية والمستقبلية)، وكذا التعبير عن احترام الواقع غير البشري خاصةً المحافظة على (التنوع الحيوي)، وهذا بطبيعة الحال يحتاج لعالم يتمتع بإمكانية التشريع لنمو غير محدود، فضلاً عن ارتباطه بفكرة الإفادة من القدرات الفردية والجماعية[31].

الفرع الثاني

جدلية التخطيط والتنمية المستدامة

إنَّ التخطيط عملية شاملة تمس جوانب المجتمع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والعلمية ... الخ وتستجيب الى قانون التطور المبرمج والنسبي للاقتصاد الوطني، واهمية التوازن بين الفروع الرئيسية للاقتصاد الوطني، وتقليل أثر التقلبات الاقتصادية غير العادية واختلال التوازن غير الاعتيادي والازمات. ويستند التخطيط على جملة مبادئ في مقدمتها[32]: ارتباط الجهة العليا في جهاز التخطيط بأعلى جهة في الجهاز التنفيذي وتضم في عضويتها الخبراء في الميادين السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وجوب اقرار مجلس التخطيط "الممثل للشعب والمنتخب من قبله" الخطط التنموية قبل المباشرة بالتنفيذ، التخطيط عملية شاملة ولجهاز التخطيط الاسبقية على اجهزة الدولة كلها، وجوب تواجد جهاز فني مركزي للتخطيط يضم الكادر الفني المدرب على اعمال التخطيط، وجود الجهاز الاحصائي المحوسب القوي تحت تصرف الجهاز الفني المركزي للتخطيط، وجوب تواجد جهاز متابعة ومراقبة ورصد قوي لمتابعة تنفيذ الخطط التنموية، ولا يمكن الحديث عن التخطيط دون المشاركة الحقيقية للجماهير في مناقشة ودراسة اوضاعه وتعقيداته واشكالياته وتوفير مستلزمات نجاحه على أسس طوعية وديمقراطية وعبر الاحترام الكامل لحقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية واحترام التعددية السياسية والابتعاد عن القهرية الحزبية والميكافيلية والتدخل في الحياة الشخصية للناس[33].

وينبغي أن يقوم الجهاز المركزي للتخطيط في أي دولة بتحديد النسب الرئيسية في عملية التنمية اي أفضل النسب بين: الانتاج والاستهلاك والتراكم، انتاج سلع الانتاج وانتاج سلع الاستهلاك، الانتاج في القطاعات الاقتصادية الرئيسية (الصناعة والزراعة والنقل ... الخ)، الصناعة الاستخراجية والصناعة

([31]) يُنظر: هادجير، تجاوز الميتافيزيقية. أشار إليه: فرانك برباج، مرجع سابق، ص 74.

([32]) يُنظر في ذلك: سلام ابراهيم عطوف كبة، التنمية المستدامة في العراق الحديث، دون مكان وسنة طبع، ص 2 ـــ 7.

([33]) وتجدر الإشارة إلى إن المصيبة التي تكاد أن تكون معضلة لا حل لها هي عدم الاستماع وغلق الآذان وكأن الأمور لا تعني الشعب بل تعني المسؤولين فقط وكأنهم الأكثر إخلاصاً من غيرهم.

التحويلية، احتياطي العمالة واحتياجات الانتاج في العمل، والاجور، الاستهلاك الجماعي للخدمات والاستهلاك الفردي للخدمات، ... الخ.

وإذا كانت التنمية المستدامة هي إعادة توجيه النشاط الاقتصادي بغية تلبية الحاجات التنموية الماسة للدول والافراد والاجيال القادمة، وتلبية احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتها، واختيار الأنماط الاقتصادية والاجتماعية التنموية التي تتناسب مع الاهتمام البيئي الملائم، ومنع حدوث أضرار سلبية من دورها أن تنعكس على البيئة العالمية.

وهناك ثلاثة عناصر أساسية في محتوى التنمية المستدامة وهي: إدماج الأطر البيئية والاقتصادية في صنع القرار بهدف مراقبة الأداء البيئي والمحافظة على النظام البيئي وإعادة صياغة الأطر الاقتصادية والاجتماعية وتحسين أداء الأجهزة العامة المعنية بالبيئة وباتجاه التخطيط الاستراتيجي الاكثر شمولاً وتضمين التنمية المستدامة في خطط الموازنة التابعة للدولة ووضع برامج لدعم الطاقة والمواد ذات الكفاءة العالية ورفع مستوى الإدارة المعنى بإعادة تصنيع المخلفات، وتعميم صنع السياسات البيئية على الصعيد الدولي.

ومن أهم التحديات التي تواجهها التنمية المستدامة هي القضاء على الفقر، عبر التشجيع على اتباع أنماط إنتاج واستهلاك متوازنة، دون الإفراط في الاعتماد على الموارد الطبيعية. من جانب آخر تشمل التنمية المستدامة (الاستدامة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية) ميادين اساسية من شأنها التأثير مباشرة في الظروف المعيشية للناس ومنها المياه، التموين الغذائي، الصحة، الخدمات العامة والسكن، الدخل.

ومثلما يستلزم التخطيط الاقتصادي والتنمية الاقتصادية الحقة تحقيق الاستقلال السياسي وانتزاع السلطة من القوى الطبقية الرجعية المختلفة، فإن التنمية المستدامة تتطلب هي الاخرى السيطرة على تطور العلاقات الانتاجية الرأسمالية ودفع عجلة التنمية الاجتماعية ضمن منظومة إنتاجية تتميز بالتخطيط والبرمجة بعيداً عن فوضى الإنتاج. وذلك يستلزم كحد أدنى الاستقرار الامني والالتزام بالمعاهدات الدولية وقرارات الأمم المتحدة واتخاذ إجراءات رادعة في مضمار حماية الشغيل والوقاية البيئية.

ومن نافلة القول تلعب تقنية المعلومات دوراً مهماً في التنمية المستدامة عبر:

1. تعزيز البحث العلمي وتطوير التكنولوجية المعلوماتية والاتصالات والتكنولوجيات الحيوية، واعتماد الآليات القابلة للاستدامة. فالمعارف والمعلومات تعد عنصراً أساسياً لنجاح التنمية المستدامة ولابد من نقلها الى العامة بأمانة وكفاءة عبر الاتصالات والوسائط الملتيميدية والانترنيتية.
2. تحسين الأداء المؤسساتي بالتكنولوجية الحديثة.
3. تنمية القدرات العلمية والتكنولوجية وفرص الابتكار لترسيخ التنافسية وزيادة النمو الاقتصادي وايجاد فرص عمل جديدة وتقليص الفقر.
4. المضي قدماً للتحول الى المجتمع المعلوماتي وإدماج التكنولوجيات الجديدة في خطط واستراتيجيات التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

الخاتمة

في ختام مشوارنا البحثي في موضوعة دور منظمة الأمم المتحدة في تعضيد الحق في التنمية المستدامة، نجد أنه على جميع دول العالم دونما استثناء أن تنهض بدورها المتمثل بوضع الآليات الكفيلة بتحقيق التنمية المستدامة، ووضع خطط العمل الوطنية بشكل عاجل من أجل جعل جميع الصكوك القانونية الدولية ومنها قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 لسنة 2000 موضع التطبيق والممارسة، وهذا لن يتحقق إلا بإعادة النظر في جميع التشريعات ذات الصلة عبر تعديلها وإيجاد تشريعات جديدة من شأنها أن تكفل

النظر في مستقبل الأجيال القادمة من شرائح المجتمع كافة لا سيما شريحة النساء، ووضع حقوقها وكل ما يتعلق بها نصب الأعين.

المصادر والمراجع

أولاً: الكتب

1. سلام ابراهيم عطوف كبة، التنمية المستدامة في العراق الحديث، دون مكان وسنة طبع.
2. د. عمر سعد الله، حقوق الانسان وحقوق الشعوب، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
3. فرانك برباج، فلسفة التنمية المستدامة: رهانات في نقد التنمية، ترجمة د. أيمن محمد مُنير، دار جامعة الملك سعود للنشر، الرياض، 2018.
4. د. محسن فكيرين، القانون الدولي للبيئة، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006.

ثانياً: الرسائل الجامعية

1. محمد الأمين مصطفى، الحق في التنمية ما بين الإعلانات والتطبيقات، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2010.
2. هشام عيسى الدلالي، حق التنمية المستدامة في قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2017.

ثالثاً: البحوث العلمية

1. د. إسماعيل مخلف خضير و ضحى كريم شنيشل، التنمية المستدامة وحقوق الأجيال القادمة من منظور قرآني، بحث غير منشور، 2022.
2. د. سالم توفيق النجفي و د. أياد بشير الجلبي، البيئة والتنمية المستدامة (مقاربات اقتصادية معاصرة)، بحث منشور في مجلة تنمية الرافدين، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العدد (25)، 2003.
3. علي ناصر أحمد الخولاني، الأمم المتحدة ودورها في تعزيز الحق في التنمية، بحث منشور في كتاب مجمع أبحاث مؤتمر آفاق التنمية في الوطن العربي "رؤية قانونية"، الغردقة، 2019.

رابعاً: التقارير الدولية

- تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية، الذي قُدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في جلستها المرقمة (A/42/427) المُنعقدة في 4 أغسطس عام 1987.